1354 - من سبح في دبر صلاة الغداة أي على الدوام أو ولو مرة وهو الأظهر والمراد أنه إذا سبح غفر له ما سبق فعله هذا من الذنوب وا تعالى أعلم قوله يجاور أي يعتكف أي قبل أن يلتزم العشر الاواخر